

تقرير

منظمة العدالة والديمقراطية في العراق

مقدم إلى

مجلس حقوق الإنسان - الدورة السابعة للمراجعة الدورية الشاملة

بالاشتراك مع
اتحاد الحقوقين العرب

و

المنظمة الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز العنصري

Report of

Organization for Justice and Democracy in Iraq

(OJDI)

With the participation of

Union of Arab Jurists (UAJ) and the International Organization
for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination

(EAFORD)

ملخص تنفيذي:

يخضع العراق لاحتلال مباشر منذ الغزو العسكري الذي قادته الولايات المتحدة الأمريكية في آذار/2003، مخالفة بذلك التزامتها في ميثاق الأمم المتحدة ولا يزال في العراق أكثر من 130 ألف جندي أمريكي، إضافة إلى ما يقرب من 100 ألف متعاقد معظمهم من المرتزقة. ومع ذلك فإن الأمم المتحدة تعامل مع العراق، كدولة مستقلة، وتعامل مع السلطات القائمة حالياً على أساس أنها "حكومة" تمثل البلاد رسمياً، وبالتالي فإنها ملزمة بتنفيذ التزامات العراق الدولية بما فيها التزاماته في مجال حقوق الإنسان. ولذلك يتناول هذا التقرير مسؤوليات هذه "الحكومة" وما تقوم به أجهزتها من انتهاكات لحقوق الإنسان في العراق. وتؤكد الواقع والمشاهدات اليومية على أنها انتهاكات مستمرة بشكل يومي لكن أشكالها وأساليبها تتغير. إن الاعتقالات التعسفية وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء تتفشى، أما التعذيب والمعاملة المهينة داخل أماكن الاحتجاز والسجون الحكومية فإنها تمارس على نطاق واسع كسياسة يومية للأجهزة الحكومية في ظل طغيان ظاهرة الإفلات من العقاب، كما ت تعرض حقوق النساء والأطفال لانتهاكات جسيمة. ويتعزز القضاء إلى ضغوط وتدخلات من قبل السلطة التنفيذية. ويتحول ذلك دون إجراء محاكمات عادلة، إذ يحرم المتهمون من حقهم في دفاع فعل، في وقت يتزايد فيه اللجوء إلى أحكام الإعدام ضد المناوين للسلطة القائمة. في حين تمثل سرقة المال العام من قبل أرفع المسؤولين الحاليين ظاهرة باتت سمة الحياة في العراق (الجديد) تؤكدها حتى تقارير السلطات الرسمية لكنها غالباً ما تنتهي عند حدود اللجان التحقيقية دون علاج ناجع. ونتيجة لكل ذلك، يحرم العراقيون اليوم من الرعاية الصحية الأساسية والتعليم ومياه الشرب والمرافق الصحية الملائمة. إن السلطة لا تزال غير قادرة على توفير حتى أبسط الخدمات، والكهرباء وإمدادات المياه النظيفة أو بيئة آمنة لعودة اللاجئين.

إن تحرير هذا التقرير واجه مشكلة كبيرة وهي كيفية التعامل مع حالة دولة تتعدم فيها تماماً أبسط مستلزمات حقوق الإنسان، ولذلك نحن لسنا أمام دولة لديها نواقص تحتاج إلى تطوير أو معالجة وإنما أمام دولة تتنكر فيها السلطات لكل تلك الحقوق في ظل صمت دولي يبعث على الأسى ويؤدي بالتالي إلى تزايد انتهاكات ضد ملايين العراقيين.

أولاً: التزامات أساسية

هناك التزامات أساسية على الدول يفرضها ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما الزمت السلطات العراقية الحالية نفسها بالتزامات بموجب دستور العراق والشريعة الإسلامية، تؤكد فيها على احترامها لحقوق الإنسان، وعلى حرصها على احترام كرامة الإنسان في العراق طبقاً لثلك المواثيق والشرع. لكن من الناحية الواقعية، لم تتفق السلطات العراقية أي من هذه الإلتزامات. وما نلمسه أن هناك تذكر تام للحقوق الأساسية للمواطنين. ومن الأمثلة الصارخة على ذلك أن السلطات لم تتخذ أي إجراء بخصوص انتهاك الحق في الحياة، فمن المؤكد أن أكثر من 1.300.000 بريء من المدنيين العراقيين قد فقد حياته، وهناك أكثر من 2.000.000 يتبّم، وأكثر من 3.000.000 أرملة، وأكثر من 5.000.000 من المشردين داخلياً أو اللاجئين في الخارج. فلن تتخذ السلطات العراقية الحالية أية إجراءات حقيقة لتثبت أسماء المتوفين في أقل تقدير بل راحت تطارد أي مسؤول يحاول ذلك. (هروب مدير مشرحة بغداد)، ولم تتخذ أي إجراءات حقيقة لتوفير الحماية والرعاية الأساسية للأيتام والأرامل رغم إدعاهما مراراً بذلك. ولم يسجل لهذه السلطات أي إجراء لتحميل الدول التي ساهمت في غزو وإحتلال العراق، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، المسئولية الكاملة عن هذه الكارثة البشرية، ولم تتخذ أي إجراء طبقاً لإلتزاماتها بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية الأخرى للمطالبة بتقديم المسؤولين عن تلك الجرائم إلى القضاء العادل وإلزام دول العدوان وكل من ساهم به بدفع تعويضات كاملة عن كل ما لحق بالعراق وشعب العراق من اضرار لا تملك أية سلطة التنازل أو التغاضي عنها.

ثانياً: الاعتقالات التعسفية

ان القوات الحكومية والمليشيات المدعومة من قبلها مستمرة بعمليات الاعتقال اليومي الجماعي للأبرياء وفق اسباب وذرائع واهية. ويعيش العراقيون في رب يومي جراء قيام وحدات تابعة للسلطات بعمليات مفاجئة للأحياء المدنية في مختلف مدن العراق يتم فيها إحتجاز آلاف المدنيين دون أية أوامر قضائية. ولا يسمح لوسائل هؤلاء المحتجزين حتى بالسؤال عنهم. وفي كثير من الأحيان لا يعرف أحد مكان الإحتجاز خاصة مع إنتشار السجون والمعتقلات السرية. وغالباً ما يقضى المعتقلون شنيناً في السجون دون معرفة سبب اعتقالهم، ولا يسمح لهم الإتصال بمحامين أو الممثلين أمام قاض. أما أن حصل واحتلوا إلى المحكمة فإن ما يحصل هو مجرد محكمات صورية لا تتوفر فيها أبسط مقومات المحاكمة العادلة. هذه الحكومة يجب أن تسأل لكي توقف هذا السلوك غير الإنساني، ويجب أن تسجل وتعلن أسماء كل المعتقلين في سجونها ومعتقلاتها السرية.

ثالثاً: ممارسة التعذيب

انظم العراق مؤخرًا إلى اتفاقية مناهضة التعذيب إلا أن ذلك لم يوقف عمليات التعذيب التي تجري على نطاق واسع ولا مثيل له. وقد لوحظ خلال السنوات الأربع المنصرمة ممارسة التعذيب بأساليب مبتكرة، يغلب عليها الوحشية، غالباً ما تؤدي إلى وفاة الأشخاص الواقفين تحت التعذيب. وبدلاً من إجراء التحقيقات ومحاكمة المذنبين فإن المجنى عليهم ترمي جثثهم في الشوارع حيث تنهشها الكلاب. ومن هذه الأساليب التعذيب بواسطة (الدريل) الذي تشير تقارير موثوقة بها، أنه طبق من أجهزة وزارة الداخلية على نطاق واسع خاصة في الفترة ما بين 2005 - 2007. ولم يسمح العراق لحد الآن للمقرر الخاص المعنى بالتعذيب من زيارة السجنون في العراق للأطلاع على حجم هذه الجريمة رغم ورود اشارات كثيرة عنها في تقارير بعثة الأمم المتحدة في العراق (يونامي). إذ تقول هذه البعثة: "لا يزال ينتابها بالغ القلق إزاء استمرار ورود تقارير على نطاق واسع وروتيني للتعذيب وسوء معاملة المحتجزين، لا سيما تلك التي تقام في مراافق الاحتجاز قبل المحاكمة تحت إشراف وزارة الداخلية، بما فيها مراكز الشرطة. والكثير من حرموا من حرية التعبير أو حتى سنوات، وغالباً في ظل ظروف مادية قاسية، من دون الحصول على محام للدفاع، أو من دون توجيه اتهام رسمي بارتكاب جريمة أو للمنسول أمام قاض مختص". وفي هذا السياق لا بد من التأكيد، أن عوائل المعتقلين العراقيين الموجودين إلى وقت قريب تحت سلطة احتجاز الولايات المتحدة الأمريكية قلقـة جداً بسبب قيام سلطات الاحتلال الأمريكي بتسلیم العديد منهم إلى السلطات العراقية، مما يعني تعرضهم إلى المعاملة الوحشية واللامانسانية، وقد يؤدي ذلك إلى الإعدام الفوري لهم، وعلى الأقل التعذيب الوحشي للكثير منهم. وقد أكدت منظمة العفو الدولية في بيانها الصادر في 9 يناير 2009، قلقها بشأن هذه المسالة إذ أكدت "أن هؤلاء المعتقلين سيكونون في خطر إذا نقلوا إلى السلطات العراقية". لكن هذه العملية لم تتوقف مما يعني ضرورة وضع كل الأطراف عند مسؤولياتهم المرتبة طبقاً لاتفاقيات جنيف وغيرها. من قواعد القانون الدولي الإنساني وبما يضمن حياة هؤلاء الأسرى ويفضي إلى إطلاق سراحهم فوراً.

رابعاً: الاختفاء القسري:

صاحب حملات الإحتجاز الجماعي، ظاهرة مولمة جداً للآلاف من العوائل العراقية التي تبحث منذ سنوات عن مصير ابناءها، إن الأمر المؤكد أن كثيراً من الذين جرى إحتجازهم قد لقوا حتفهم جراء التعذيب، لكن مصيرهم ما زال مجهولاً بالنسبة لأهلهما، آباءهم، زوجاتهم وأطفالهم. ورغم المساعي التي تبذلها منظمات المجتمع المدني مع السلطات الرسمية إلا أن ذلك لم يسهم في الكشف عن مصير مئات الآلاف من العراقيين الأبرياء الذين اختفوا بين أروقة السلطات الرسمية وأماكن الإحتجاز. إن القسم الأعظم من عمليات الإحتجاز قد تصاعدت منذ عام 2005 وبلغت ذروتها عامي 2006 و2007. إن السلطات تتفى علمها بمصير هؤلاء رغم أن معظم عمليات إحتجاز قد جرت في وضع النهار ومن قبل الأجهزة الرسمية الحكومية، بزيتها الرسمي، وباستخدام السيارات الحكومية التابعة للأجهزة ووزارة الداخلية أو وزارة الدفاع. وتجري عمليات الإحتجاز بعد تطبيق المنطقية أو المكان المقصود لساعات، ثم يجري اقتياد من ياحتجز ولا يقل العدد في كل مرة عن العشرات. لكن ما أن يغادروا المكان الذي تم إحتجازهم منه حتى يختفي أثرهم. وكان الكثير من حملات الإحتجاز يجري تصويرها لتلفزيوننا على أنها مطاردة للاهاربيين. في حين نعرف بعد التقصي أن الإعتقال قد تم أما بناء على وشایيات كاذبة، أو لمجرد أعمال إنتقامية من السلطات، أو لأسباب طائفية. وهكذا يظل مصير مئات الآلاف مجهولاً إذ يقدر عدد المختفين منذ عام 2003 بـ 800 ألف عراقي، إضافة إلى عدد من الأشخاص من جنسيات أخرى. وقد وجّهت الكثير من الاتهامات إلى أجهزة وزارة الداخلية لضلوعها في قتل المناوين من خلال فرق موت تشكلت داخل الوزارة بعد عام 2005¹. ورغم ما قيل من تغيرات إلا أن الانتهاكات ما تزال قائمة لحد الآن.²

خامساً: الحرمان من الحقّة، الأساسية:

من أفسح نتائج الغزو الامريكي للعراق عام 2003، وما أعقبه من عمليات عسكرية، كان تدمير معظم البنية التحتية للدولة، مما سبب تهديداً للملايين من العراقيين في حقهم الأساسي في البقاء احياءً جراء إنعدام الغذاء المناسب، النشر الأوبئة، وانهيار النظام الصحي وانظمة المياه الصالحة للشرب. ولم تظهر اجهزة السلطة اي التزام فعال في إعادة البناء رغم المساعدات الهائلة من كثير من الدول ورغم ارتفاع مداخيلها جراء ارتفاع أسعار النفط خلال السنوات الأربع الماضية (2006-2010) الا أن معظم الأجهزة الحكومية انغمست في عمليات فساد واسع وواضح ادى إلى سرقة حتى تخصيات الغذاء والدواء من قبل المسؤولين الكبار في السلطة وتحويلها الى الخارج مما يتطلب اجراء مساندة

¹ -<http://www.harpers.org/archive/2006/08/0081159>

² - <http://www.iragoilreport.com/security-conflict/new-violations-at-the-interior-ministry-1498/>

من قبل كل الدول - العربية والأوروبية خاصة . عن مصدر ما دخل إليها من مبالغ طائلة باسم مسؤولين عراقيين حالين دون عمليات تحويل مصرافية أصولية.

أ - الغذاء:

منذ الحصار الاقتصادي الذي فرض عليه في آب/1990، يعتمد العراق اعتماداً كبيراً على الواردات الغذائية المدعومة من قبل الحكومة، وبالتالي فإن المستهلك يتاثر كثيراً عند أي زيادة في أسعار الغذاء إذا لم يجد الدعم اللازم من السلطات. وقبل عام 2003 كان في العراق نظام التوزيع الغذائي الذي أكدت الأمم المتحدة في حينه أنه نظام مثالى يستجيب للحالة التي كان يمر بها العراق رغم أنه لا يمثل نظاماً مثالياً للحياة الكريمة والطبيعية لأي شعب. وظل هذا النظام قائماً بعد الغزو والإحتلال الأمريكي. ورغم صدور قرارات مجلس الأمن الدولي التي تنهي حالة الحصار الاقتصادي على العراق، إلا أن الذي جرى أن هذا النظام ظل قائماً لكنه جرى تخفيض أنواع واعداد المواد الغذائية التي يتضمنها إلى أقل من النصف على الرغم من تصاعد الإيرادات المالية والمساعدات الخارجية خاصة بعد عام 2005. وبالتالي فقد حدث ما اشبه بالمجاعة. وفي حين فتحت الأسواق العراقية لاستيرادات غير مسبوقة لمعظم السلع، ومنها المواد الغذائية، إلا أن الدولة لم تعد تقدم الدعم المطلوب للمواد الغذائية مما يحول دون تمكن معظم الشرائح الاجتماعية من الحصول على غذاء مناسب. وأصبح الأمر يتوقف على الميسورين وعلى أصحاب النفوذ في السلطة. كما انه ظهر أن وزارة التجارة تقوم باستيراد الأغذية الفاسدة وقد صدرت اتهامات مؤثرة بالفساد ضد وزير التجارة مما أضطره إلى الاستقالة ومغادرة العراق ثانية بعد اعتقاله لفترة وجيزة.³.

ب - المياه ومياه الصرف الصحي:

يمر العراق الآن (2009) بأزمة مائية حادة جداً. وتعاني محافظات بأكملها من شحة كبيرة في مياه الشرب. أو أنه يتوفّر بكميات قليلة لكنها ملوثة. ويعد جزءاً أساسياً من هذه الأزمة إلى السياسات الخاطئة التي اتخذتها السلطات بعد عام 2003. فقد وظفت إدارة الموارد المائية للدولة لتحقيق أهداف سياسية قصيرة الأمد كان لها نتائج سلبية كبيرة على مستوى توفر المياه الصالحة للشرب للمواطنين. وفي نشرتها الصادرة في كانون الثاني / يناير 2009، أكدت اليونيسف، وجود ثغرات كبيرة في الخدمات الاجتماعية الأساسية في عدة محافظات زارتها في العراق. حيث وجدت أن 70 % من السكان لا يمكنهم الحصول على مياه الشرب المأمونة. كما أنها وجدت أن أكثر من 65 % يفترضون لنظام صرف صحي. إن هذا الأمر يؤشر خرقاً كبيراً للحقوق الأساسية لملايين العراقيين. نحن نتحدث هنا عن المياه الصالحة للشرب، العنصر الأساسي للحياة، وليس عن أي حق آخر يمكن تاجيله أو التغاضي عنه. وتتحدث عن الرعاية الصحية التي لا غنى عنها للبقاء على قيد الحياة. إن الخرق الأساسي في هذا المجال يتمثل في تخصيص مبالغ طائلة في خزينة الدولة إلا أن هذه المبالغ يتم تقاسمها من قبل المسؤولين الكبار وعوانفهم وأقربائهم ولا تجري أي عمليات تطوير حقيقة لهذه الخدمات. ورغم الإدعاءات الكثيرة من قبل الحكومة بالمشروع في تتحققات عن هذه القضايا إلا أنها لم تلمس أي نتيجة لحد الآن، بل بالعكس فإن الفساد يزيد ويسع.

وتتجدر الإشارة هنا إلى الدراسة المعرونة (العراق دراسة الحالة الاجتماعية والاقتصادية)، التي أعدت من قبل البنك الدولي ووزارة التخطيط العراقي ونشرت بتاريخ 9 يناير 2009، تؤكد أن ما يقرب من 44 بالمائة من العراقيين يتلقون دخلاً شهرياً أقل من مائة ألف دينار عراقي (85 دولاراً)، أي أقل من 2.7 دولاراً في اليوم. كما أظهرت الدراسة أن 87.5 % من السكان ليس لديهم إمدادات مياه مستقرة، على الرغم من أن أكثر من 80 % من الأفراد يعيشون في مساكن متصلة بشبكات المياه العامة. أما بالنسبة للكهرباء، فإن شبكة الكهرباء الوطنية هي المصدر الرئيسي لثلاثة أربع السكان، ولكنها توفر فقط في المتوسط ثمان ساعات يومياً. الدراسة ذاتها أكدت أنه قبل الحصار وغزو عام 2003 فإن العراق، كان يعتبر وعلى نطاق واسع، من أكثر البلدان المتقدمة في الشرق الأوسط. وكان طلاب العلم يأتونه من جميع أنحاء المنطقة للحصول على أفضل تعليم جامعي وأفضل رعاية صحية. وكان العراق في المرتبة الأولى في كل مؤشرات الرفاه، من انخفاض وفيات الرضع، ومستوى الالتحاق بالمدارس، والاستهلاك الغذائي للأسرة، ومستوى الأجور، ومعدلات التوظيف، وكان البنك الدولي يصنف العراق باعتباره الأعلى بين الدول ذات الدخل المتوسط.

ولا بد من التوضيح هنا أن الأرقام تشير إلى صرف أكثر من 47 مليار دولار أمريكي منذ العام 2003 مسلمة على أنها لتطوير قطاع الكهرباء فقط، في حين تؤكد منظمتنا أن العراقيين محرومون من هذه الخدمة. وفي العاصمة بغداد تؤكد مسوحاتنا اليومية أن مجموع ساعات الخدمة الكهربائية لا تتجاوز ست ساعات يومياً، وفي وقت تتجاوز فيه درجة الحرارة 50 درجة مئوية (تموز/2009). أي أن الخدمة الكهربائية تصبح جزءاً أساسياً لأدامة الحياة، لتؤدي

³-<http://www.washingtonpost.com/wp-dyn/content/article/2009/05/30/AR2009053001089.html>
<http://edition.cnn.com/2009/WORLD/meast/05/30/iraq.arrest/index.html>

الحرارة العالية ولحفظ الأطعمة والمياه، وبالتالي عدم توفرها لا يعني عدم توفر خدمة عصرية وإنما خرق لحق اساسي من حقوق الإنسان: الحق في البقاء!.

ج - الرعاية الصحية:

تؤكد منظمة الصحة العالمية أن النظام الصحي في العراق كان واحداً من أفضل الأنظمة الصحية في المنطقة. ومنذ عام 2003 عانى هذا النظام تدهوراً شديداً شل قدرته عن تلبية احتياجات المواطنين. إن الكثير من المنشآت والمؤسسات الصحية قد كانت اهدافاً مباشرة للقوات الغازية، إذ جرى تدمير الكثير من المستشفيات والمراكز الصحية تحت ذريعة مكافحة الإرهاب! وهو ما يمثل انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي الإنساني. وبعد تشكيل وحدات الجيش واللوية وزارة الداخلية والشرطة اخذت تساهمن في العمليات العسكرية ومنها عمليات موجهة ضد مستشفيات ومراكز صحية وخاصة في العاصمة بغداد.

إن الأمر الذي تأكّدت منظمتنا منه وتؤكّد تقارير حكومية هو أن مباني وزارة الصحة والمستشفيات قد تحولت إلى سجون وأماكن لقتل الخصوم وممارسة عمليات التعذيب. ومن المؤكّد أن الميليشيات التي تسيطر على وزارة الصحة ترتكب أفضح انتهاكات لحقوق الإنسان مستخدمة سيارات الإسعاف والهويات الممنوحة لها من السلطات الصحية كما تقوم بمالحة الجرحى في المستشفيات وقتلهم طبقاً للولايات الحزبية والطائفية:

وفضلاً عن ذلك، يساهم الفساد الذي يستشرى في المؤسسات الصحية في انعدام الرعاية الصحية وانتشار الأدوية الفاسدة، الأمر الذي أدى إلى انتشار الأمراض والأوبئة. وما زاد الأمر سوءاً قلة الكادر الصحي وضعف خبراته بعد اجبار خيرة المسؤولين الصحيين وكافة الأطباء العراقيين على ترك البلاد تحت تهديد الميليشيات والعصابات التي تعمل داعماً تحت غطاء حكومي.

د. التعليم:

أدى الحصار القاسي الذي فرض على العراق، إلى تدهور في النظام التعليمي في العراق الذي كان يوصف من قبل اليونيسيف بأنه واحداً من أفضل الأنظمة التعليمية في المنطقة. ثم جاء الغزو والإحتلال ليقوض ما تبقى من هذا النظام. فلم تسلم المؤسسات التعليمية من استهداف عسكري مباشر، وتعرّضت المكتبات التابعة لها إلى الحرق والنهب. وخلال السنوات الأربع الماضية، تعرضت الكثير من المؤسسات التعليمية والمباني الجامعية إلى الكثير من الهجمات قامت بها أجهزة تابعة للسلطة الحالية. ولم تجرأية عملية حقيقة لتأهيل الجامعات والمدارس العراقية. بل أن معظم ما يخصص من أموال لهذا الغرض تذهب في عمليات الفساد المتتصاعدة في جميع مؤسسات السلطة. إن هذا الأمر يحرم الشعب العراقي من حق أساسى من حقوقه المشروعة. ويمكن اعتبار حملة التصفيات للكفاءات العراقية التي بدأت منذ الأيام الأولى للأحتلال عام 2003، واستمرت خلال السنوات الماضية من أدنى الخسائر التي أمت بقطاع التعليم في العراق. وتوجّه أصابع الاتهام من أوساط تعليمية إلى جهات متنته داخل السلطة الحالية أنها وراء هذه الحملة تنفيذاً لأجندة أجنبية. ومن الأدلة على هذه الاتهامات عدم قيام السلطات باية إجراءات لإيقاف حملة التصفيات التي أدت إلى إغتيال أكثر من 350 أستاذ جامعي عراقي معظمهم بمرتبة بروفيسور مما أدى إلى أن يغادر آلاف آخرون البلاد خوفاً على حياتهم أو جراء تهديدات مباشرة من أوساط داخل السلطة. على صعيد آخر، ساهمت السياسات الرسمية التي أتبعت في مجال التعليم إلى زيادة التدهور. من هذه السياسات توزيع المناصب القيادية في وزارتي التعليم العالي والتربية على اسس طائفية بعيدة عن اختيار الأشخاص الكفوئين المناسبين لشغل تلك المناصب. وقد نتج عن ذلك أن تبوء أشخاص بعيدين عن التعليم بعضاً من هذه المناصب. ومن أمثلة ذلك منصب وزير التربية، ورؤساء الجامعات وعمداء الكليات ورؤساء الأقسام. فمعظم هؤلاء اختيروا على أساس طائفية بحتة وليس على أساس الكفاءة العلمية أو الخبرة التربوية. وهذه السياسة لم تتغير وإنما أخذت تتفاقم. ومن السياسات الأخرى، التغييرات التي أجريت على المناهج الدراسية استجابة لدعوى طائفية أيضاً ما جرى من تغييرات وتلاعب بالمناهج الدراسية.

سادساً: إنعدام سيادة القانون

يساهم إنعدام سيادة القانون بتفاقم أوضاع حقوق الإنسان في العراق. ورغم أن الدستور ينص على فصل السلطات وعلى استقلالية تامة للقضاء إلا أن الواقع يؤكد خلاف ذلك. وهناك الكثير من الأمثلة اليومية على تدخل سافر في شؤون القضاء حتى وإن جرت محاولات لإخفاء ذلك التدخل. وتمثل المحاكمات الكيدية والانتقامية الجارية في العراق منذ الإحتلال الأمريكي هاجساً أساسياً في عمل المنظمات غير الحكومية إذ تعتبر ذلك عملاً غير شرعي يخالف المبادئ الأساسية لشرعية حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. والمعروف أن الولايات المتحدة الأمريكية قد قوّضت النظام القضائي في العراق مثلاً قوّضت كل أركان الدولة ومؤسساتها لتنفي نظاماً طائفياً مواليًّا لها. فمع أنها قوة احتلال، إلا أنها أقامت المحاكم الخاصة واخذت تعزل أو تعيّن من تشاء من القضاة، وتحيل إلى هذه المحاكم أسرى الحرب العراقيين في مخالفة صريحة لاتفاقيات جنيف، وتحرمهم حتى من حقهم الأساسي في دفاع مناسب. أن سلطات الاحتلال، قد غيرت

معظم القوانين الأساسية في العراق وأنها راحت تنشأ محاكم خاصة وتحاكم كبار الموظفين الحكوميين السابقين في سابقة خطيرة من نوعها وفي خرق سافر لقواعد القانون الدولي الإنساني المنطبقة على قوات الاحتلال التي تحظر اللالعب بالنظام القضائي القائم. إن القضاة قد اختبروا ودرّبوا من قبل المحتل والسلطات الحالية لغرض تنفيذ أجندة محددة، وإصدار أحكام مقررة سلفاً من قبل السياسيين وسلطات الاحتلال طبقاً لاعتبارات وميول سياسية معينة، وبالتالي فإن عنصر الاستقلالية قد انفى تماماً. وقد سبق للمفوضة السامية لحقوق الإنسان أن أكدت في مذكرتها المؤرخة في 9/2007 التي تضمنت رأياً قانونياً بخصوص الأحكام التي تصدرها المحكمة الجنائية العراقية العليا مفاده أنه لا يمكن أن تجري محاكمة عادلة وحقيقة ومستقلة في ظل الظروف التي يعيشها العراق. وعلى الرغم من ذلك فإن المحكمة مستمرة في أعمالها وإصدار أحكام الإعدام انتقاماً من كل أولئك الذين يمثلون خصوماً للسلطة.

ولا بد من التذكير في هذا المقام أن السيد ديسبوسي المقرر الخاص عن استقلال القضاء والمحامين قد أورد في تقاريره ملاحظات بخصوص اوضاع النظام القضائي في العراق وأعمال المحكمة الجنائية العراقية. فقد أكد أكثر من مرة عدم شرعيتها، وإن مجمل عملها هو خرق فاضح لمبادئ حقوق الإنسان. كما أن الولاية المحدودة للمحكمة، التي تمثلت بمحاكمة أشخاص معينين ضمن فترة زمنية معينة، تؤكد الهدف الأنتمامي البحث لهذه المحكمة. ووفقاً للمقرر الخاص، فإن هذه المحاكمات تنتهك المعايير الدولية بشأن الإجراءات القانونية التي يجب اتباعها في مثل هذه الحالات، فضلاً عن انتهاكها أبسط معايير ومبادئ حقوق الإنسان، ولا سيما حق أي متهم في أن يحاكم من قبل محكمة مستقلة ومحايدة، وحقه في الحصول على دفاع ملائم وفعال، كما هو منصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما أن المقرر الخاص المعنى بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفية قد أكد في بياناته موافق مماثلة في هذا الصدد.

سابعاً: الاعتداءات على الأقليات

نشأت منذ الغزو الأمريكي للعراق ظاهرة جديدة تتمثل بالاعتداءات على الأقليات الأثنية والدينية. ورغم أن الدستور والقوانين النافذة تتضمن نصوصاً تؤكد حقوق الأقليات وتتضمن تعهد الدول بحماية وضمان تلك الحقوق إلا أن طبيعة ما يحصل من اعتداءات يؤشر مسؤولية الأجهزة الحكومية في حدوثها وفي ترايدها. وهناك تقصير واضح في المعالجة ووضع حد لها. ومن الحالات الخطيرة في هذا الصدد هو ما حصل من اعتداءات ضد العائلات المسيحية في مناطق من محافظة نينوى حيث تعيش هناك منذ فجر التاريخ. لقد أدى ذلك إلى فرار آلاف العوائل من هذه المناطق نتيجة للتهديدات والاعتداءات، وهو ما تؤكد وزارة الهجرة والمهرجين في الحكومة الحالية. وتؤكد العديد من التقارير، وشهادات شهود عيان أن ما حدث من تهديدات كان يجري من قبل الميليشيات الكردية من أجل توسيع نطاق سيطرتها ويرتبط أيضاً بالإعداد للانتخابات المحلية. كما أن أعضاء بارزین في البرلمان العراقي الحالي قد أكدوا ذلك ووجهوا اتهامات مباشرة لهذه الميليشيات وحملوها المسئولية عن ما حصل.

ثامناً: حقوق الإنسان في شمال العراق

إن إنتهاكات حقوق الإنسان في المحافظات العراقية الثلاث التي يقطنها الأكراد شمال العراق (أربيل، سليمانية، دهوك) هي بالغة السوء أيضاً. إن بعثة الأمم المتحدة في العراق تؤكد أنها تلتقي تقارير عن انتشار عمليات تعذيب السجناء في سجون السلطات القائمة وميليشياتهما وأجهزتها الأمنية. وما يجري من عمليات اعتقال لمواطني من مناطق سكنية خارج نطاق المحافظات الثلاث. وكذلك استمرار مطاردة وتهديد الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان خاصة أولئك الذين يتزاولون فساد أجهزة السلطة العائلية التي تحكم تلك المحافظات وكيف يجري تقسيم السلطات الرئيسية والمغانم بين الإقطاع السياسي فيها. كما تزاولت بعثة الأمم المتحدة في تقاريرها ظاهرة قتل النساء حرقاً إذ نشرت إحصاءات عن انتشار هذه الظاهرة وهي إحصاءات مثيرة للفزع حيث تظهر نقشى ظاهرة قتل النساء الكرديات حرقاً يعادد تجاوزت المئات. وهناك ما يقرب من 300 امرأة كردية قتلت سنوياً في محافظات دهوك واربيل وسليمانية شمال العراق، وأن أكثر من 200 منها يقتلون حرقاً على نحو مثير للشبهات. ووفقاً لبعثة الأمم المتحدة، فقد صدرت تقارير متضاربة من وسائل الإعلام والدوائر الرسمية في تلك المحافظات عن أوضاع النساء هناك. ولكن بعض المسؤولين ومنظمات المجتمع المدني، يؤكدون أن هناك زيادة مضطربة في أعمال العنف ضد المرأة في السنوات الأخيرة، في حين تدعى السلطات القائمة هناك انخفاضها. وفي الوقت الذي تحاول فيه السلطات القائمة هناك تصوير الأمر وكأنه جرائم شرف تؤكد شهادات شهود العيان (رفضوا تدوين أسمائهم خوفاً على مصادرهم) أن هذه ظاهرة جديدة لم يالفها المجتمع العراقي من قبل، إذ لا يوجد في ظل أوضاع العراق حالياً ما يمكن أن يدعم وجود هذا العدد من جرائم الشرف في ثلاث محافظات فقط. كما أن ظاهرة القتل حرقاً، التي تحاول السلطات تصوّرها وكأنها عمليات انتقام (تخلصاً من الفضيحة) لا يمكن قبولها أيضاً. أن الاعتقاد السائد هو أن هذه الظواهر الجديدة في العراق هي نتيجة لاستغلال بشع للسلطة والثروة من جانب أولئك الذين حصلوا على سلطات واسعة ومطلقة نتيجة إنعدام دور الحكومة المركزية. يضاف إلى ذلك استفادتهم من عمليات الفساد المالي، وما أشاعه الاحتلال الأمريكي من تهاؤن جراء عمليات الاغتصاب التي جرت في

مناطق أخرى من العراق. وبالتالي يعتقد هؤلاء الناشطين أن معظم هذه الحالات هي ناجمة عن محاولة من ارتكب عمليات الإغتصاب طمس أي علامة على ما ارتكبه بحق النساء الكريديات. ولعدم الدخول في مشاكل اجتماعية في منظمة عشائرية فأنهم يلجنون إلى قتل أو حرق ضحاياهم من هؤلاء النساء. وبينه المطعنين على هذا الشأن إلى أن السلطات هناك تسعى إلى التغطية على هذه الجرائم من خلال تشكيل اللجان التحقيقية اذ طالما تم تشكيل لجان في قضايا أخرى ولم يعرف أحد لحد الآن نتائج تحقيقاتها.

تسعاً: التوصيات

- 1- الأهمية القصوى لتشكيل فريق يضم المقررين الخاصين عن التعذيب، الإختفاء القسري، الاحتجازات التعسفية، المرأة، الطفل، إستقلال القضاء للقيام ببعثة تقصي حقائق في العراق.
- 2- وضع بند "حقوق الإنسان في العراق" على جدول أعمال المجلس وتعيين مقرر خاص لهذا الغرض.
- 3- حتى كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأوروبية خاصة، على القيام بدورها فيما تتعرض له حقوق الشعب العراقي من انتهاكات وذلك بالقيام بما يلي:
 - أ - المساهمة في مكافحة الفساد من خلال مراقبة دخول الأموال العراقية المسروقة إليها
 - ب - تسهيل إجراءات محكمة المسؤولين العراقيين المتورطين بجرائم (وخاصة التعذيب والإختفاء القسري والإغتصاب) وجرائم الفساد المالي
 - ج - تقديم الدعم لمنظمات المجتمع المدني العراقي الناشطة في مجالات مكافحة الفساد وجرائم التعذيب والإغتصاب والإختفاء القسري.